

شرح زاد المستقنع (الدرس 52) للشيخ محمد باجابر

محمد باجابر

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد وقفنا عند باب صلاة الكسوف والكسوف هو ذهاب ضوء النيرين او ذهاب ضوء احد النيرين اي الشمس او القمر - [00:00:00](#)

يقال الكسوف ويقال الخسوف لذهاب ضوء الشمس او القمر وهما بمعنى واحد وقيل الكسوف يختص بالشمس ذهاب ضوء الشمس هو الكسوف وذهاب ضوء القمر هو الخسوف واحيانا يطلق هذا على ذاك - [00:00:22](#)

بدأ المصنف باحكام صلاة الكسوف فقال تفضل الجملة جملة اقرأها قال المصنف رحمه الله تعالى تسن جماعة وفرادى. نعم بين المصنف حكم صلاة الكسوف وقال هي تسن والمقصود انها سنة مؤكدة - [00:00:42](#)

اكتب عندها مؤكدة تسن بتأكيد يعني سنة مؤكدة قال جماعة وفرادى يسن ان تصلى جماعة نعم قال تسن جماعة وفرادى اي انها سنة مؤكدة سنة مؤكدة طيب اكمل يا شيخ قال رحمه الله تعالى تسن جماعة وفرادى اذا كسف احد النيرين ركعتين نعم بس قوله جماعة - [00:01:03](#)

وفرادى جماعة معروفة فرادى يعني يمكن ان يصليها الانسان منفردا يصلي صلاة الكسوف منفرد تصح للمنفرد هذا المقصود وان كانت هي ما يشرع لها الجماعة وهي في الجماعة افضل قال اذا كسف احد النيرين معنى هذا وقتها - [00:01:33](#)

وقت صلاة الكسوف اه هو اذا كسف احد النيرين يعني حصل كسوف في الشمس او خسوف في القمر هذا هو وقتها وقتها اذا من ابتداء الكسوف او الخسوف الى التجلي. اذا اكتبوا عندها - [00:01:53](#)

عند قوله اذا كسف احد النيرين وقتها من الابتلاء الى التجلي ولا تقضى ولا تقضى اذا وقتها من حصول الكسوف او الخسوف بدأ وقت هذه الصلاة الى ان تنجلي. طيب اذا انجلت ولم يصلي الانسان - [00:02:10](#)

هل يصليها بعد خروج وقتها يعني قضاء قلنا لا تقضى اكمل يا شيخ ركعتين طيب عدد ركعاتها وصفة هذه الصلاة انها وانها ركعتان كيف هذي الركعتان؟ قال وصفها بقوله يقرأ في الاولى جهرا بعد الفاتحة سورة طويلة. قال جهرا - [00:02:30](#)

والمقصود انها ولو كانت صلاة نهار يعني لو كان كسوف شمس اذا اكتبوا عندها عند قوله جهرا ولو في كسوف شمس طيب يقرأ بعد الفاتحة سورة طويلة ثم يركع وركوعا طويلا - [00:02:56](#)

نعم ثم يركع طويلا ثم يرفع ويسمع ويحمد. سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. نعم ثم يقرأ الفاتحة وسورة طويلة هذا القيام الثاني يسمى الان في الركعة الاولى ما زلنا - [00:03:15](#)

في الركعة الاولى قرأ الفاتحة وسورة ثم ركع ثم رفع وقرأ الفاتحة مرة ثانية. هذه القراءة الثانية للفاتحة آآ سنة تعتبر سنة الان هذه الزيادة سنة لا تدرك به الركعة يعني لو ان مسبوق دخل مع الامام وهو يقرأ الفاتحة - [00:03:31](#)

في الركعة الاولى في القراءة الثانية. هل يكون ادرك الركعة الاولى؟ الجواب لا ما ادرك الركعة الاولى طيب قال ويقرأ نعم ثم يقرأ الفاتحة وسورة طويلة دون الاولى دون السورة التي قرأها في القراءة الاولى من الركعة الاولى. نعم - [00:03:55](#)

ثم يركع فيطيل وهو دون الاول. نعم. الركوع هذا الثاني يعتبر سنة. يعني لو تركه المصلي تصح الصلاة تصح صلاة الكسوف نعم سنة ولا تدرك به الركعة ايضا. نعم ثم يرفع ثم يسجد سجدين طويلتين - [00:04:14](#)

نعم ثم يصلي الثانية كالأولى المصنف عليه رحمة الله ما ذكر اطالة الجلوس بين السجدين معنى ما يطال الجلوس بين السجدين ما يسن هذا نعم ثم يصلي الثانية كالأولى لكن دونها في كل ما يفعل - [00:04:35](#)

إذا مثل الأولى في ماذا بقراءتين وركوعين إلا أنها أقل من القراءة الأولى وأقل من الركوع الأول وهذه الصفة التي صلاها النبي صلى الله عليه وسلم. نعم ثم يتشهد ويسلم - [00:04:53](#)

نعم قال ثم يتشهد ويسلم في الركعة الثانية نعم. فإن تجلى الكسوف فيها اتمها خفيفة فإن تجلى الكسوف فيها في أثناء الصلاة يتم الصلاة خفيفة لأنه انتهى وقتها الآن. طيب لكن لو حصل العكس يعني فرغت الصلاة - [00:05:11](#)

قبل التجلي يعيد الصلاة؟ جواب لا لا يعيد إذا فرغ من الصلاة قبل التجلي يدعو ويذكر ولا تعاد نعم إذا اكتب عندها وإذا فرغت الصلاة قبل التجلي دعا وذكر ولم يعد الصلاة ولا يعيد الصلاة. نعم - [00:05:33](#)

أكمل وإن غابت الشمس كاسفة هذه صورة هذه مسألة إذا غابت الشمس كاسفة يعني كسفت الشمس قبل المغيب ثم غابت هل نصلي؟ بعد غيابها؟ لا يصلي. إذا اكتب عندها عند قوله كاسفة لم يصلي - [00:05:59](#)

طيب الصورة الثانية أو طلعت والقمر خاسف يعني خسف القمر فطلعت الشمس فهل نصلي لقمر خسف وغاب لم يصلي. إذا نكتب هنا لم يصلي أو لا أو لا لم يصلي. نعم - [00:06:17](#)

الصورة الثالثة الآن المسألة الثالثة نعم أو كانت آيات غير الزلزلة أو كانت آية يعني حصلت آية غير الزلزلة اكتبوا عند كلمة الزلزلة الدائمة غير الزلزلة الدائمة أو كانت آية يعني إذا حدثت حصلت آية ما هي الآيات؟ المقصود بالآية؟ يعني حدث حدث كبير - [00:06:35](#)

زلزال أو تعتبر يعتبر آية أو حصل صوت كبير أو ريح شديدة أو فإذا حصلت شيء من هذه الأحداث يقول المصنف لا يصلي. يعني لا يصلي للآيات إلا للكسوف أو للزلزلة - [00:07:02](#)

دائمة استثنى الزلزلة الدائمة. قال غير الزلزلة الدائمة. إذا أصبح العبارة أو كانت آية لم يصلي طيب وإذا حصل زلزلة يصلي أو لا يصلي يقنعه أو غيره قال غير الزلزلة الدائمة - [00:07:21](#)

فانه يصلي لها لأنه ورد عن بعض الصحابة أنهم صلوا للزلزلة الدائمة والمقصود بالزلزلة الدائمة ما هو زلزال حصل وانتهى أخذ ثواني لا زلزلة مستمرة فانه يصلي لأنه حدث قائم أما إذا حدث الزلزال - [00:07:38](#)

وانقضى خلاص ما عاد في آية مستمرة عشان يصلي لها طيب وإن أتى في كل ركعة بثلاث ركوعات أو أربع أو خمس جاز. إذا الركوع الأول في الركعة الأولى وفي الركعة - [00:07:55](#)

الثانية هو الركن والثاني سنة هل يمكن أن يزيد في كل أه ركعة ركوع ثالث أو رابع يقول المصنف يجوز أن يزيد ركوعاً ثالثاً أو رابعاً أو خامساً فقط ولا يزيد على خمسة - [00:08:13](#)

يرون أن هذا الذي ورد أكثر ما ورد خمس لكن عن النبي صلى الله عليه وسلم الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصليها إلا مرة واحدة يعني ما ركع إلا الركوعين لكنه - [00:08:29](#)

ورد عن غير النبي صلى الله عليه وسلم وما روي من هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم فالظاهر عدم صوابه أنه ما لأنه ما صلى عليه الصلاة والسلام أنه أكثر من مرة - [00:08:39](#)

فإذا يصح عن غير النبي صلى الله عليه وسلم علي ابن أبي طالب غيره من الصحابة طيب أكمل يا شيخ قال المصنف رحمه الله تعالى طيب وعرفنا إذا آ في قوله في كل ركعة بثلاث ركوعات قلنا هذه سنة ولا تدرك بها الركعة - [00:08:49](#)

طيب هل يصح أن يصليها كالتافلة؟ يعني ركعتين مثل ما تصلي الفجر مثلاً أيش الجواب؟ الجواب نعم لماذا؟ لأنه زيادة الركوع والقراءة الثانية سنة فمعنى لو تركها يكون ترك سنة وتصح صلاة الكسوف أكمل يا شيخ - [00:09:05](#)

قال رحمه الله باب صلاة الاستسقاء. الاستسقاء هو طلب السقيا على صفة مخصوصة. وطلب السقيا إما أن يكون بصلاة أو يكون بدعاء نعم أكمل إذا اجذبت الأرض وقحط المطر صلوا - [00:09:24](#)

طيب متى تصلي؟ يقول إذا اجذبت الأرض يعني يبست الأرض وقحط المطر أو قحط المطر صلوا هذا هو سببها وحكمها هي سنة مؤكدة تسن سنة مؤكدة قال صلوا جماعة وفرادى يمكن أن تصلي صلاة الاستسقاء جماعة وهذا الأفضل - [00:09:46](#)

أو يصليها الرجل منفرداً طيب أكمل وصفتها في موضعها واحكامها كعيد في موضعها وفي احكامها كعيد مثل العيد مثل صلاة العيد.

معناها انها تصلى في الصحراء افضل وتكون ركعتين والتكبير في بداية كل ركعة الست التكبير ست تكبيرات في الاولى وخمس في الثانية - [00:10:08](#)

ووقتها كذلك في وقت العيد ما هو وقت صلاة العيد من ارتفاع الشمس قيد رمح وقدر رمح الى قبل الزوال الى ما قبل الزوال الى قبل النهي الى قبل وقت النهي - [00:10:32](#)

الي هو وقت الضحى يعني طيب اكمل يا شيخ واذا اراد الامام الخروج لها وعظ الناس. نعم وامرهم بالتوبة من المعاصي والخروج من المظالم. نعم. وترك التشاحن والصيام والصدقة نعم يقول اذا اراد الامام الخروج لها فيهيئ نفسه ويهيئ الناس كيف يهيئ الناس لهذا - [00:10:46](#)

لهذا الامر قال وعظ الناس يذكرهم بالله عز وجل وامرهم بالتوبة من المعاصي لانه سبب آآ حبس المطر هو هو المعاصي هذه مفاهيمنا نحن المسلمين انه امور الدنيا مرتبطة بالله عز وجل - [00:11:13](#)

وصلاح حياة الانسان مرتبطة بصلاح آآ دينه. فالمسألة مسألة نزول المطر وعدم نزول المطر اهل الدنيا وغير المسلمين يربطونها باحداث في الكون وكذا لا تعلق لها بالمعاصي نحن لا نفهم شي ثاني - [00:11:31](#)

ونعتز بهذا الفهم ونفتخر نقول منعنا القطر والسبب الذنوب يقول ذاك منعنا القطر وسبب الذنوب ونحن من المعاصي لا نتوب. اذا حبس المطر هو من اسبابه من ابرز اسباب من اعظم اسبابه المعاصي - [00:11:50](#)

وقس عليها اكثر مصائب الناس التي يقع الناس فيها افراد او جماعات هي من معاصيهم ما اصابنا من مصيبة الا بما كسبت ايدينا ويعفو عن كثير سبحانه وتعالى. اذا يأمرهم بالتوبة من المعاصي والخروج من المظالم الظلم من اسباب القحط ومن اسباب منع الرزق - [00:12:07](#)

وترك التشاحن ويأمرهم بالصيام ويأمرهم بالصدقة ويعدهم يوما يخرجون فيه يحدد لهم يوم حتى يتهيأوا ويخرجوا فيه طيب قال ويتنظف ولا يتطيب. يتنظف لهذا الخروج لكن لا يتطيب لان لانه هذا يوم خضوع - [00:12:30](#)

ومذلة واستكانة ما يناسبه التطيب طيب قال ويخرج ويخرج متواضعا متخشعا متذللا متضرعا. طيب يخرج متواضع لله خاشع متذل متضرع لاجى الى الله عز وجل ومعه اهل الدين والصلاح والشيخ والصبيان كل هذا يرجو منهم يعني يرجو من الله ان - [00:12:50](#)

ان يجيب دعاءهم ويتقبل منهم. قال والشيخ والصبيان المميزون الصبيان الذين يميزون الذين هم دون البلوغ طيب اذا هذا كم شيء الان ذكر المصنف؟ قال وعظ الناس وش يسوي يأمرهم بالتوبة والى اخره - [00:13:14](#)

ثم قال وان خرج اهل الذمة اليهود او النصارى خرجوا معنا في هذا اليوم يوم الصلاة منفردين عن المسلمين لا بيوم لم يمنعوا كيف؟ يعني يخرجون ولا ما يخرجون معنا - [00:13:32](#)

يخرجون يقول لا ينفردوا عن المسلمين بيوم. اذا ينفردون بماذا؟ المطلوب نقول هم يخرجون معنا لكنهم ينفردوا عنا بالمكان لا يجلس معنا في مصلانا الذي نصلي فيه ينفرد عن المكان. اذا اكتب عند قوله وان خرج اهل الذمة منفردين عند كلمة - [00:13:49](#)

اكتب في المكان ينفرد في المكان ما هو في الزمان افراد المكان كيف يكون؟ يعني نحن نصلي في المصلى وهم يصلون في مكان ثاني. يخرجون في مكان اخر. لكن الانفراد بالزمان كيف - [00:14:12](#)

بان نخرج نحن في يومهم في يوم اخر يقول لا ما يخرجون في يوم اخر يخرجون في نفس اليوم لكن ينفردوا عنا بالمكان. لماذا؟ لان لا يوافق المطر يومهم فيكون هذا سبب فتنة لهم - [00:14:28](#)

فيعتقدون انهم على الصواب والحق بسبب هذا الموافقة بسبب هذه الموافقة طيب قال واعد وان اخرج اهل الذمة وان خرج اهل الذمة منفردين عن المسلمين لا بيوم لم يمنعوا فيصلي بهم - [00:14:44](#)

ثم يخطب واحدة يعني خطبة واحدة تصلي بهم صلاة الاستسقاء ثم يخطب خطبة واحدة عن ان الخطبة بعد الصلاة. طيب يفتتحها بالتكبير كخطبة العيد نعم. ويكثر فيها الاستغفار وقراءة الايات التي فيها الامر به. نعم. يكثر هذا في خطبة الاستسقاء - [00:15:02](#)

لان هذا المناسب هذا هو المناسب المناسب ايات الاستغفار آ والاستغفار نفسه وهكذا. نعم ويرفع يديه فيدعو بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. يرفع يديه استحباً هنا. هنا يتأكد استحباب رفع اليدين - [00:15:27](#)

يدعو ويرفع يديه يدعو بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم يعني ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ايا كان وهو كثير نعم ومنه اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً الى اخره. نعم - [00:15:45](#)

مريئاً طيباً مريئاً نافعاً غير ضار عاجلاً غير اجل الى اخره. نعم وان سقوا قبل خروجهم شكروا الله وسألوه المزيد من فضله. نعم اذا سقوا قبل ان يخرجوا حددوا اليوم خلاص يخرجون يوم الاثنين يوم الاحد - [00:15:58](#)

جاء المطر اذا لا لا يصلون ولا يخرجون. قال شكروا الله وسألوه المزيد من فضله اكتب عندها ولا يصلون لكن لو ان المطر خرج في نفس اليوم خرجوا نزل المطر اذا تهيأوا تأهبوا للخروج وتهيأوا له - [00:16:17](#)

ونزل المطر عند ذلك يصلون يصلون شكر لله اذا اكتب عندها ولا يصلون. ما دام نزل المطر قبل ذلك لا يصلون. ويشكر الله عز وجل. نعم وينادي الصلاة جامعة ينادي لصلاة الاستسقاء الصلاة جامع - [00:16:35](#)

الصلاة جامعة او الصلاة جامعة تظبط هكذا وهكذا تظبط بالرفع الصلاة جامعة على المبتدأ والخبر طيب او الصلاة جامعة الصلاة الاولى ستكون منصوبة على ايش؟ على الاغراء الحث مفعول جامعة على انها حال الصلاة حالها جامعة. يعني ادركوا الصلاة - [00:16:56](#)

فحالها جامعة طيب هذا يقال فين يا اخوان في المذهب انه ينادى لها في ثلاث مواضع الصلاة جامعة ينادي في ثلاثة مواضع فين في الكسوف وفي العيد وفي الاستسقاء لكن لا ينادى لها في الجنازة - [00:17:24](#)

بهذا ولا في التراويح عندهم اذا وينادي الصلاة جامعة او الصلاة جامعة اكتب عندها كالكسوف والعيد كالكسوف والعيد طيب وعند الجمهور طبعاً كسوف فقط هي وردت ثابتة عن في الكسوف والحقوا بها الاستسقاء والعيد - [00:17:44](#)

طيب اكمل يا شيخ وليس من شرطها اذن الامام. نعم. يمكن ان تصلي من غير اذن الامام. نعم ويسن ان يقف في اول المطر بمعنى انها تصح يعني اذا صلاها ناس من غير ما يستأذن الامام صحت. نعم. ويسن ان يقف في اول المطر - [00:18:06](#)

واخراج رحله وثيابه ليصيبها المطر. طيب اخراج رحله يعني متاعه وثيابه وبدنه بلي يصيبه المطر وهذا ورد في السنة نعم اكمل واذا زادت المياه وخيف منها سنة ان يقول اللهم حوالينا ولا علينا - [00:18:24](#)

اللهم على الظراب والاكام وبطون الاودية ومنابت الشجر. نعم آ الى هنا هذا كله ورد في الحديث اذا خيف زادت المياه نزل مطر وزاد المطر كما ورد في السنة سنة ان يقول اللهم حوالينا يعني حوالي حوالينا حوالي آ بالنسبة للنبي صلى الله عليه وسلم ما قال اي حوالي المدينة ولا علينا اللهم على الضراب - [00:18:47](#)

يعني الروابي الصغيرة والاكام الجمعكمة الجبل الصغير وبطون الاودية ومنابت الشجر طيب ثم قال المصنف ايش؟ ربنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به. الاية؟ الاية واعف عنا واغفر لنا وارحمنا - [00:19:12](#)

اه هذه الاية لم ترد في الحديث ما جاءت في حديث اه اللهم حوالينا ولا علينا لكن المصنف ذكرها لانها مناسبة للمقام فتقال لا على انها سنة هذا الاصل لو قيلت تقال ليست على انها سنة - [00:19:32](#)

طيب كم بقي من الوقت كم طيب اكمل قال المصنف رحمه الله تعالى كتاب الجنائز. الجنائز جمع جنازة بالفتح وجنازة بالكسر الجنازة تطلق على ايش تطلق على الميت اسم للميت. يقال للميت جنازة وجنازة. وتطلق ايضا على النعش يعني السرير الذي عليه الميت - [00:19:48](#)

معناه انها تطلق على الميت وحده وتطلق على الميت مع نعشه لكن لا يقال للنعش وحده من غير ميت لا يقال له جنازة ولا جنازة كتاب الجنائز هذا الكتاب فيه احكام - [00:20:20](#)

اه الجنائز احكام الميت غسله وتكفينه والصلاة عليه ودفنه وما يتعلق به طيب اكمل تسن عيادة المريض نعم وهذا من حقوق المسلم على المسلم ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم تستحب زيارة المريض وليست بواجبة كذلك تذكيره التوبة - [00:20:33](#)

هذا من المستحبات والوصية هذا من مستحبات اذا ذكر المصنف عليه رحمة الله ماذا؟ ثلاثة مستحبات قال تسن عيادة المريض هذا الاول وتذكيره التوبة هذا الثاني والوصية طيب وتسني الوصية - [00:20:59](#)

وكذلك يسن تذكير المريض بالوصية ما في بأس تذكيره بسنة لكن الوصية سنة ولا واجبة؟ الاصل فيها انها سنة وليست واجبة لكنها قد تجب متى تجب بآداء الديون ورد الامانات - [00:21:16](#)

اذا لم يكن ما يثبتها معناه تجب اذا كانت هناك حقوق واجبة غير مثبتة فعند ذلك يجب كتابة الوصية واما اذا كانت هناك حقوق مثبتة لاصحابها مثلا باقرارات ولا بشهادة وكذا فالوصية هنا تكون سنة. اما اذا كان ما في طريق للعلم بهذا الحق الا اقرار - [00:21:35](#)

اقرار المقر اقرار هذا الموصي فاذا يكون تكون الوصية في حقه واجبة. طيب انتقل الى ما يعمل مع احتضر. نعم. واذا نزل به نزل يعني حضره الموت خلاص قال سنة تعاهد بل لحلقه بماء او شراب. نعم. لماذا - [00:21:59](#)

اذا نزل به خلاص حضره الموت سنة ان يتعاهد من عنده بل حلقه يتعاهد يعني يلاحظ حلقه ويبل كل يعني كلما احتاج ان يبل حلقه بالماء او بشيء اخر لتخفيف الشدة عليه لانه في حال شدة الان وتسهيل النطق لانه نحتاج الى ان نلقنه الشهادة ونحتاج منه ان ينطق بالشهادة - [00:22:25](#)

فهذا مما يعينه على النطق بالشهادة نسأل الله ان يرحمنا برحمته. نعم. شفتيه بقطنة نعم يفعل به ذلك اذا يبل حلقه ويندي شفتيه بالقطن كل ذلك ليخفف عنه وليسهل عليه النطق بالشهادة ثم بعد ذلك - [00:22:50](#)

لا اله الا الله مرة. مرة واحدة. يلقنه لا اله الا الله. يقول له لا اله الا الله محمد رسول الله فيقول هذاك اي المحتضر فاذا قالها مرة واحدة خلاص لا يلحق بعد ذلك. لماذا لا يلقنه بعد ذلك؟ لان المطلوب - [00:23:10](#)

ان يكون اخر كلامه من الدنيا لا اله الا الله وقد قالها تتحقق بمرة واحدة طيب ليش ما نلقن ثلاث لا نلقنه ثلاث ليش لو لقناه ثلاث لا حرج لكنه ما هو المطلوب يكفيه مرة واحدة لانه احتمال اذا كثرنا عليه وطلبنا منه اذا قالها مرة فقلنا لا اله الا الله - [00:23:31](#)

لقناه مرة ثانية لا اله الا الله قد نضجره او آآ نوقعه في الصورة سيئة بحيث قد نوقعه في ان ترفض يضجر او يسأم مع وضعه فيرفضها فتكون الصورة غير حسنة. سورة الخاتمة ليست حسنة - [00:23:52](#)

ما هي صورة غير الحسنة ان يقال له قل لا اله الا الله او يلقن لا اله الا الله فيرفض ذلك ويأباه لا يأبأها لكونه لا يريدتها او لا يؤمن بها. هو لا لا يقولها لما فيه من كرب - [00:24:11](#)

فتجنب لهذا الموقف نلقنه مرة واحدة قال ولم يزد على ثلاث لكن هب ان احدا لقن الثانية لا بأس الثالثة لا بأس لكن لا يزيد على ذلك لان هذه الزيادة عرضة لان توقع هذا المريض المحتضر - [00:24:23](#)

في ماذا الضجر والسهم طيب قال ولم يزد اعد ولم يزد على ثلاث الا ان يتكلم بعده فيعيد تلقينه. برفقه ولا ما عندكم؟ طيب يعيد تلقينه اذا لا يزيد على الثلاث - [00:24:40](#)

طبعاً الا اذا تكلم بعده بعد التلقين فانه يعاد تلقينه حتى يكون اخر كلامه من الدنيا لا اله الا الله اكمل يا شيخ ويقرأ عنده ياسين. يعني سورة ياسين وسورة ياسين حديث ياسين - [00:25:01](#)

على ما فيه من ضعف لكن طريقه كثيرة ولهذا قال به كثير من اهل العلم واستحبها شيخ الاسلام ابن تيمية وغيره عند المحتضر. قال احمد يقرأ عند الميت اذا حضر ليخفف عنه بالقرآن. قال الامام احمد ذلك - [00:25:19](#)

اذا يقول ويقرأ عنده ياسين عند المحتضر اقرأوا على موتاكم الذين هم في الاحتضار مش بعد الموت هذا الاقرب فهما يعني. نعم ويوجهه الى القبلة يوجهه الى القبلة على جنبه الايمن معناه عنده توجيه للقبلة سيكون له صورتان الاولى ان يكون على جنبه الايمن - [00:25:36](#)

لكن اذا تعذر ذلك صعب ان نوجهها القبلة بجنبه الايمن بحيث يكون صدره الى القبلة اذا تعذر ذلك او صعب ذلك يمكن ان نجعله ببقية مستلقيا على ظهره ورجلاه باتجاه القبلة - [00:25:57](#)

اذا اما على جنبه الايمن وهذا الاولى او يكون على ظهره ورجله الى القبلة فيكون هذا هو التوجيه طيب اكمل. فاذا مات نعم. سنة

تغميضه. اذا مات الان مطلوب عدة اشياء. ما هي هذه الاشياء؟ الاول - [00:26:11](#)

سنة تغميضه سنة يسن ان نغمض عينيه الثاني وشد لحبيه وان نشد فمه لحبيه بحيث يغلق الفم ولا يبقى الفم مفتوح عرضة لدخول الهوام بالاضافة الى منظره غير المرضي والثالث وتليين مفاصله تليين المفاصل بتحريك اليد والرجل حتى يسهل غسله. والرابع وخلع ثيابه - [00:26:30](#)

خلع ثيابه التي مات فيها لكي يتهيأ للغسيل طيب اذا خلعنا ثيابه لا نتركه مكشوفاً قال الخامس وستره بثوب نغطيه بثوب يعني قطعة قماش لانه سيغسل بعد ذلك والسادس ووضع حديدة على بطنه. المقصود وضع شيء ثقيل على البطن حتى لا ينتفخ البطن. هذا اذا توقعنا انتفاخ بطن. ان يوضع اشياء - [00:26:56](#)

على بطني حتى لا يحصل له انتفاخ. والانتفاخ قد يحصل بطول الزمن. وبعضهم يعني ينكر ذلك لكن المصنف ومن قال بذلك انما استحب وضع هذا الشيء لهذا السبب نعم ولهم في ذلك اثار نعم ووضعه على سرير - [00:27:22](#)
بغسله متوجهاً منحدرًا نحو رجليه. هذا السابع وضعه على سرير الغسل متوجهاً اكتبوا عندها الى القبلة معناه كيف طيب؟ كيف يكون متوجه الى القبلة؟ ايضاً قلنا على جنبه الايمن وهذا الافضل منحدرًا نحو رجليه معناه انه يكون على سرير غسله رأسه اعلى من رجليه - [00:27:40](#)

حتى اذا شرعنا في الغسل اه وحصلت هناك نجاسة وكذا تخرج ولا تلوثه اذا متوجهاً الى القبلة منحدر نحو رجليه يعني انه فيه ارتفاع اه في جهة الرأس وانحدار انخفاض في جهة الرجلين - [00:28:06](#)

طيب الثامن واسراع تجهيزه ان مات غير فجأة هذا الثامن ان نسرع في تجهيزه ما هو التجهيز؟ معنى نسرع في غسله وفي تكفينه وفي الصلاة عليه ودفنه هذا اذا مات غير فجأة اما الذي يموت فجأة فلا نسرع في تجهيزه خشية ان لا يكون قد مات. احتمال يكون ما هو ميت احتمال يكون هو في - [00:28:23](#)

في حالة غيبوبة فهذا لا يشرع في تجهيزه وانما يتريث ويتيقن انه مات فيجهز اذا تيقنا موته نعم وانفاذ وصيته نعم وهذا التاسع انفاذ الوصية يعني يسن انفاذ الوصية ثم قال ويجب في قضاء دينه - [00:28:47](#)

يعني يجب الاسراع في قضاء دين هذا الميت. ما يستحب الاسراع يكون واجب طيب انتقل الى الغسل الان غسل الميت قال قال رحمه الله غسل الميت وتكفينه والصلاة عليه ودفنه فرض كفاية. هذي اربعة اشياء حكمها فرض كفاية. الاول غسل - [00:29:09](#)
الميت فرض كفاية اذا قام به البعض سقط عن الباقيين. وتكفينه كذلك فرض كفاية اذا قام به بعضهم يكفيه. والصلاة عليه وهذا الثالث ودفنه وهذا الرابع قال هو فرض كفاية ثم انتقل الى اولى الناس بغسله. قال - [00:29:30](#)
واولى الناس بغسله وصيه. وصيه هو الذي اوصى اليه الميت بان يغسله. اذا كان الميت في حياته كتب وصية وقال اوصي آآ الى فلان ان يغسلني. اذا يكون هذا اولى الناس بغسل الميت. من اوصى الميت بان - [00:29:50](#)

له طيب ما اوصى باحد؟ تفضل ثم ابوه اذا اولى الناس سيكون بعد الوصي اذا لم يوجد وصي ابوه ثم نعم ثم جده نعم ثم الاقرب فالاقرب من عصباته طيب ثم ابوه ثم جده ثم الاقرب فالاقرب من عصباته يعني بحسب ترتيب الميراث الاب ثم الجد ثم الابن ثم ابن الابن ثم الاخ الشقيق ثم الاخ اللي اب - [00:30:05](#)

ثم ابن الاخ الشقيق ثم ابن الاخ لاب ثم العم الشقيق ثم العم لاب ثم ابن العم الشقيق ثم ابن العم لاب وهكذا العصاوات ترتيب العصابات فان لم يوجد قال ثم ذو ارحامه - [00:30:33](#)

ثم ذو ارحامه الان هذا الترتيب كم صار الان او الاول من هو وصيه واحد الثاني ابوه ثلاثة جده جده اربعة الاقرب في الاقرب هذا مجمل هو اربعة ثم الخامس من هم؟ المرتبة الخامسة ذوي الارحام ذوي الارحام - [00:30:49](#)
المقصود بهم اه كل قريب ليس هو صاحب فرض ولا هو من العصابة من ذوي الارحام يعتبر ذوي الارحام مثل الخال ومثل ابن الخال ومثل ابن العمة وابن الخالة طيب اكمل يا شيخ - [00:31:08](#)
وبانثى وصيتها رقم واحد كذلك اولى الناس بغسل الانثى من اوصت اليها بان تغسلها هذه الاولى طيب بعد ذلك ثم القربى فالقربى

من نسائها. طيب من هي القربى؟ فالقربى من نسائها؟ الام - 00:31:25

بعد الام جد الام هذا اسم عام يشمل ثم البنت ثم بنت الابن ثم الاخت الشقيقة ثم الاخت لآب وهكذا بحسب ترتيب الميراث اكمل.

ولكل واحد من الزوجين غسل صاحبه - 00:31:45

طيب اكتب عند كلمة الزوجين المسلمين ولكل من الزوجين المسلمين ان يغسل صاحبه طيب يعني هل يمكن ان يكون الزوجين غير

مسلمين احنا نتكلم عن المسلمين ولا غير مسلمين اذا متى نتصور هذا - 00:32:03

لو كانت الزوجة كتابية فهل تغسل؟ لا ما تغسل هذا المقصود ولكل من الزوجين مسلمين غسل صاحبهم معناه الا الزوجة الذمية فانها

لا تغسل زوجها اكمل. وكذا سيد مع سريره - 00:32:18

المقصود بالسرية هنا الامة المباحة له وان لم يتسرى بها لان السرية تطلق على الامل التي يطأها والمقصود هو هذا. يعني الامة المباحة

له طيب في امة ما ما تباح لسيدها - 00:32:34

يوجد هذا لو كانت الامة متزوجة عنده امة زوجها لشخص فهذه لا تحل لسيدها لانها متزوجة. فيقول وكذا سيد مع سريره يعني امته

امته يعني امته المباحة له الامل مباح له؟ طيب - 00:32:50

اذا الزوج يمكن ان يغسل زوجته وتغسل زوجها والسيد يغسل الامل مباح له والامل كذلك تغسل سيدة اكمل ولرجل وامرأة

غسل من له دون سبع سنين فقط. نعم. يقولون من دون السبع سواء كان ذكر ولا انثى - 00:33:09

فهذا لا ليس له عورة ولا حكم لعورته فهذا الذي لا حكم لعورته من يغسله يمكن ان يغسله الرجال ويمكن يغسله النساء ما في اشكال

لكن اذا بلغ سبع وكان من الذكور من يغسله - 00:33:28

رجال واذا بلغت الانثى سبع من يغسلها لآبد من اناث طيب هل عندنا مدخل للنساء ان يغسلن الرجال او الرجال يغسلن الرجال

يغسلون النساء فيه مدخل فين في مسف الزوجية - 00:33:43

في موقف ثاني فين ملك اليمين المدخل عندنا هنا نقول في الزوجية ممكن الزوجة تغسل والزوجة يغسل والسيد ملك اليمين السيد

والامة هذا ممكن هذا الحال الثاني. والحالة الثالث اذا كان الميت دون سبع يصير فيه مدخل عندنا للنساء والرجال - 00:34:02

نعم طيب اكمل يا شيخ وان مات رجل بين نسوة او عكسه يمم كخنثى مشكل. طيب هذا ثاني مسألتان اذا مات رجل بين النسوة ما

في رجل يغسله بين نسوة - 00:34:22

طيب لو كان في النسوة زوجة او ام له مباحة تغسله لكن لا بين نسوة المقصود اه ايش المقصود بين نسوة اجانب ايش نقول اجانب؟

من غير محارم ولا نقول قريبات - 00:34:38

ولا كلهم ما تفرق لانه اخته تغسله ما تغسل امه تغسله اذا اذا مات الرجل بين نسوة سواء كن قريبات ولا اجنبيات المهم ما فيهم زوجة

ولا امة مباحة فماذا نفعل - 00:34:52

قال المصنف يممم يعني يلجأ فيه الى التيمم ييممه اه تيممه احدهن هذا المقصود او عكسه يعني ماتت النسوة بين رجال ليس فيهم

زوج ولا سيد واضح يا مشايخ ماذا يفعل؟ قال يمم في هذه الحالة تيمم - 00:35:08

ثم قال كخنثى مشكل لو مات الخنثى المشكل الخنثى المشكل الذي لا نعلم هل هو ذكر ولا هو انثى؟ من يغسله؟ وعندنا رجال وعندنا

نساء من يغسله فهتم المشكلة لو غسله النساء احتمال يكون هو رجل لو غسل غسله الرجال احتمال يكون هو انثى ليس كذلك -

00:35:32

اذا لا يغسل طيب يمم هذا هو لكن يا مشايخ هذه المسألة يعني هي المذهب لكن عندهم قول ثاني لان هي فيها فيها اشكال او

عليها اعتراض اكتب عندها وعنه - 00:35:52

يصب عليه الماء من فوق القميص ولا يمس وعنه يصب عليه الماء من فوق القميص ولا يصاب وهذا اولى لانه الغسل الان غسل الميت

عندنا ما يشترط فيه اللبس اصلا - 00:36:10

الغسل المقصود في تعميمه بالماء. فاذا تمكنا ان نعمم المرأة بالماء من غير ان نمسها. يمكن ان نلجأ الى هذا. او الرجل النساء يعممونه او

بالماء ولا يمس آآ ولا تمسه امرأة - [00:36:23](#)

طيب اذا الرواية الثانية انه يصب عليه الماء من فوق القميص لا يجردوه ولا يمسه طيب اكمل يا شيخ ويحرم ان يغسل مسلم كافرا
ويحرم ان يغسل مسلم كافرا ايوه - [00:36:39](#)

او يدفنه بل يوارى لعدم. اذا اه يقول يحرم ان يغسل او يغسل المسلم الكافر ما يغسله. الغسل للمسلم هي طهارة شرعية وهذه لا
تكون للكافر او يدفن ايضا لا يدفنه الدفن الشرعي. بل يوارى يعني يغطى بالتراب لعدم من يواريه. اذا ما وجدنا احد - [00:36:54](#)
آآ يدفن هذا الكافر فاننا نواريه نحن بالتراب يعني نغطيه بالتراب ليس بالصفة الشرعية لان هذه الصفة الشرعية خاصة بالمسلمين
طيب ليش نواريه بالتراب؟ ليه ما نتركه كذا على على وجه الارض؟ ضرر لانه سيصيبه تغير وتعفن - [00:37:16](#)
وقد يضر الناس طيب اكمل يا شيخ واذا اخذ في غسله ستر عورته وجرده وستره عن العيون. طيب الان شرع المصنف في اه بيان
كيفية الغسل وهذا نرجئه لقاء القادم صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا - [00:37:33](#)